

إحياء علوم الدين

السلام عليك قلت وعليك .

والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومواكلته وأما الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منها إلى حد التحريم قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون باٍ واليوم الآخر يوادون من حاد اٍ ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم الآية وقال A المسلم والمشرک لا تتراءى ناراهما // حديث المؤمن والمشرک لا تتراءى ناراهما رواه أبو داود و الترمذي من حديث جرير أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشرکين قالوا يا رسول اٍ ولم قال لا تراءى ناراهما رواه النسائي مرسلًا وقال البخاري الصحيح أنه مرسل // .

وقال D يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء الآية .
الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته .

فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد من الذمي لأنه لا يقر بجزية ولا يسامح بعقد ذمة وإن كان ممن لا يكفر به فأمره بينه وبين اٍ أخف من أمر الكافر لا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعى لنفسه الإسلام واعتقاد الحق .

أما المبتدع الذي يدعو إلا البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته والانقطاع عنه وتحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقيح في نفسه بدعته ويؤثر في زجرة فترك الجواب أولى لأن جواب الإسلام وإن كان واجباً فيسقط بأذني غرض فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجته وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملأ فترك الجواب أول تنفيراً للناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم وكذلك الأولى كف الإحسان إليه والإعانة له لا سيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام من انتهر صاحب بدعة ملأ اٍ قلبه أمناً وإيماناً ومن أهان صاحب بدعة أمناه اٍ يوم الفزع الأكبر من ألان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل اٍ على محمد A // حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ اٍ قلبه أمناً وإيماناً الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية و الهروي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف // .

الثالث المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوة ولا يخاف الاقتداء به فأمره أهون فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ والإهانة بل يتلطف به في النصيح فإن قلوب العوام سريعة التقلب فإن

لم ينفع النصح وكان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه تأكد الاستحباب في الإعراض وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في قلبه فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعم فسادها .

وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره كالظلم و الغضب وشهادة الزور و الغيبة و التضريب بين الناس و المشي بالنميمة وأمثالها .

أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذى غيره وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور الذي يجمع بين الرجال والنساء ويهيئ أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد أو لا يدعو غيره إلى فعله كالذي يشرب ويزني وهذا الذي لا يدعو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو بصغيرة وكل واحد فأما أن يكون مصرا عليه أو غير مصر فهذه التقسيمات يتحصل منها ثلاثة أقسام ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض ولا نسلك بالكل مسلكا واحدا .

القسم الأول وهو أشدها ما يتضرر به الناس كالظلم و الغضب وشهادة الزور و الغيبة و النميمة فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم وترك مخالطتهم و الانقباض عن معاملتهم لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق .

ثم هؤلاء